



Door 1

الديمقراطية الدستورية

ترجمة مصطلحات الوثيقة إلى اللغة العربية

المصطلح	ترجمته	المصطلح	ترجمته	المصطلح	ترجمته	المصطلح	ترجمته
sovereign	صاحب السيادة	uncoerced	غير قسري	no confidence	اللا ثقة	compromising	المساومة
establishing	التأسيس	intrusions	خروقات- انتهاكات	to resign	الاستقالة	inherently	متأصل
arbitrary rule	الحكم التعسفي	injuries	إصابات	office holder	صاحب المهمة او المنصب	adhering	الانضمام
consent	الرضا	entitled	مخول	trial proceedings	إجراءات المحاكمة	to occur	يحدث
power obey	إطاعة السلطة	criteria	معيار	ceremonial occasions	المناسبات الاحتفالية	dogmatism	العقيدة- الاعتقاد
adequate	مناسب- كاف	wellbeing	الرفاه	to curtail	يحد من	accommodations	إسهامات
Checks	الضوابط	endeavor	معى	dispersed	مجزأة	stalemate	ركود- جمود
balances	التوازنات	a unitary system	نظام موحد	authoritarian	نظام تسلطي	exacerbate	تفاقم
null	لاغ	subordinate provincial	إقليم خاضع	totalitarian	نظام شمولي	vituperation	الافراط
void	باطل	confederation	اتحاد تعاهدي	endowed	موهوب- ذو موهبة		
the worth	القيمة	typically	نموذجيا	commitment	إلتزام		
extended	تمدد- توسع	draft	مسودة	contemporary	معاصر		
social realm	المجال الاجتماعي	disputes	نزاعات	articulating	محوري- مفصلي		

شرح ملخص للوثيقة بالعربية

الديمقراطية الدستورية

يُعدُّ مصطلح الديمقراطية من أقدم المصطلحات السياسيّة، وأكثرها تداولاً واستعمالاً؛ وقد ظهرت البوادرُ للنظام الديمقراطيّ في العهد اليونانيّ في إطار دولة المدينة. ومصطلح الديمقراطية يتكوّن بحسب أصله اليونانيّ من كلمتين Démos وتعني الشعب، و Kratos وتعني الديمقراطية، فهو إذن: حكم الشعب. وتذهب أغلب الدراسات إلى تعريف الديمقراطية، بكونها تعني حكم الشعب، بوساطة الشعب، ومن أجل مصلحة الشعب (حكمُ الشعبِ نفسه، بنفسه، ولنفسه). وبذلك يكون المعنى سلطة الشعب أو حكمه. وتُعدُّ الديمقراطية أهمّ سلاح ضدّ الاستبداد والتسلّط، واحتكار السلطة، والمساس بالحقوق والحريّات، كما أنّ الديمقراطية تُعدُّ شرطاً أساسياً لتحقيق التنمية في سائر المجالات البشريّة والسياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافية.

ويعكس مفهوم الديمقراطية مجموعة من المبادئ الأساسيّة تتمحور حول الإيمان بحريّة الفرد وسيادة الشعب، والمساواة القانونيّة، والتعدديّة الحزبيّة، والمشاركة السياسيّة، والتداول السلمي للسلطة والانتخاب الحزبي... إلخ. وإذا كانت الأبعاد السابقة ذات طبيعة سياسيّة، فإنّ ثمة أبعاداً اقتصاديّة - اجتماعيّة للمفهوم تركّز على الحقّ في العمل، وفي الضمان الاجتماعيّ، وفي المساواة في الأجور... إلخ؛ وتعتبر هذه الأبعاد جوهر الديمقراطية عموماً، وفي شقّها السياسيّ خصوصاً على أساس أنّ الجائع لا يشارك سياسياً. في هذا الإطار تدعى كلّ النظم السياسيّة في العالم الديمقراطية، وتعمل على تلميع المفهوم بتسميات محليّة مثل ديمقراطية الاستفتاءات عند النازيين، والديمقراطية المركزيّة عند ماوتسي تونج، والديمقراطية الموجّهة عند سوكارنو، والديكتاتوريّة الديمقراطية عند سيكوتوري، والديمقراطية الحقّة عند كاسترو.

أشكال الديمقراطية الدستورية

أولاً: الديمقراطية المباشرة

الديمقراطية المباشرة هي أقدم صور الديمقراطية، وكانت متّبعة في المدن اليونانيّة القديمة، ولكنها اختفت في العصور الحديثة، وفي ظلّ الديمقراطية المباشرة يكون للمواطنين حقّ التعبير المباشر إرادة الدولة وتحكم الحكومة الشعبيّة، وفي هذا الشكل من الديمقراطية يمارس الشعب جميع السلطات التشريعيّة والتنفيذيّة والقضائيّة فيضع القوانين ويتولّى تنفيذها وإدارة المرافق العامّة، كما يتولّى القضاء والفصل في المنازعات. ولا يأتي هذا الشكل من الحكم إلا إذا كانت الدولة صغيرة في مساحتها، قليلة في عدد سكّانها، وبالتالي يستطيعون أن يجتمعوا لمناقشة قوانين ودستور الدولة، وهذا النوع كان منتشرًا في المدن اليونانيّة القديمة، التي كانت تسمّى دولة المدينة city state وهي تختلف عن الديمقراطية الحديثة. كانت دولة المدينة في أثينا خلال القرن الرابع والخامس قبل الميلاد تحكم حكماً مباشراً بوساطة عقد اجتماعات مننظمة للجمعيّة، والتي كانت تتكوّن من (30.000) من المواطنين الذكور، وكان عدد الأعضاء الكافي لإصدار قرار (6.000)، وكانت القرارات تؤخذ عن طريق أغلبية الأصوات، وكان الأجانب والعبيد والنساء لا يمثّلون في الجمعيّة وكان المواطنون في النموذج الديمقراطي هم الحكومة.

ثانياً: الديمقراطية غير المباشرة والشبه مباشرة

وتعني الديمقراطية غير المباشرة النظام السياسيّ الذي قوامه البرلمان، حيث يختار الشعب نواباً لممارسة السلطة، ويتمّ ذلك بوساطة الأحزاب السياسيّة، ويعهد بالسلطة إلى هيئات تتولى ممارستها نيابة عنه. ومن مزايا الحكم النيابيّ أنّه سهل التطبيق، وبخاصّة في الدول كثيرة السكّان، وأنّ اختيار النواب يكون الأفضل، وبخاصّة في المسائل الفنيّة أو العلميّة التي تحتاج إلى متخصصين، ذوي خبرة وبوصف النظام بأنّه نيابيّ في ضوء النقاط الآتية: يتعيّن أن يكون البرلمان منتخباً من الشعب، أن يعتبر عضو البرلمان ممثلاً للأمة كلّها إلا لناخبي دائرته، فيجب أن يستقبل عضو البرلمان عن ناخبيه إبان نيابته، فلا يكلف بتقديم حساب لهم عن أعماله وليس لهؤلاء حقّ عزله أن ينتخب عضو البرلمان مدّة معيّنة، وذلك حتّى لا يترتب على استقالته عن ناخبيه إبان نيابته أن تفقد الأمة كلّ رقابة على البرلمان، فإذا كان العضو معيّناً مدّة قصيرة، حملة هذا على أن يعمل جهده على الاحتفاء بثقة ناخبيه، حتّى يعاد انتخابه، ولا يكون المجلس نيابياً إذا كانت له سلطات جديّة فلا تعتبر مجالس نيابيّة المجالس الاستشاريّة حتّى لو كان أعضاؤها يعيّنون بالانتخاب، إذ المفروض في المجالس النيابيّة في منطق النظام النيابيّ إنما ينوب عن الأمة في مباشرة سلطاتها، إنّ الأمة في النظام الديمقراطيّ هي مصدر السلطات جميعاً، ولذلك تتولّى المجالس النيابيّة السلطة التشريعيّة إما منفردة كما هو الحال في الولايات المتّحدة الأمريكيّة، وإما بالاشتراك كما هو الحال في إنجلترا، وقد يكون نظام الحكم خليطاً من النظامين السابقين (مباشرة ونيابيّة) وذلك بأن ينتخب الشعب هيئة نيابيّة تمثّله، وتتولّى السلطة باسمه على أن ترجع هذه الهيئة النيابيّة إلى الشعب تستفتيه في بعض الأمور الهامّة، ويسمّى هذا النظام بالديمقراطية شبه المباشرة، أو شبه النيابيّة، وتستخدم وسائل عديدة لتطبيق الديمقراطية شبه المباشرة. وهي الاستفتاء الشعبيّ، فالبرلمان يضع مشروع القانون، ثمّ يعرض على الشعب لأخذ رأيه فيه، فإذا وافق عليه

أصبح واجب التنفيذ. وإذا اعترض عليه يسقط المشروع، وهذا يسعى بالاستفتاء التشريعي، وقد يكون الاستفتاء سياسياً إذا كان متعلقاً بمسألة سياسية.

- الاعتراض الشعبي: وذلك إذا اعترض الشعب على قانون معين أو إجراء معين، اتخذها البرلمان خلال فترة معينة، يحددها الدستور.
- الاقتراح الشعبي: ويقصد به اقتراح الشعب مشروع قانون. يتقدم به إلى البرلمان. إقالة الناخبين لنوابهم: وهذا المبدأ مطبق في الولايات المتحدة. وهناك طرق مختلطة للديمقراطية، فقد تجمع الدولة فيما يتعلق باختيار حكمها بين الديمقراطية الأوتوقراطية، فتلجأ الدولة لنظام وسط بينهما، فقد تلجأ الدولة إلى اتباع طريقة ديمقراطية في اختيار الآخرين، مثال ذلك أن يوجد في الدولة حاكم وراثي (ملك)، بجوار البرلمان، يعين أعضائه بالانتخاب، كما كانت الحال في مصر، في ظل النظام الملكي وبقدر اتباع سلطة الملك أو البرلمان، يقترّب من الأوتوقراطية أو الديمقراطية. وإذا كان رئيس الدولة منتخباً ويتمّ انتخاب رئيس الجمهورية بطرق عديدة تختلف باختلاف الدساتير، فبعضهم ينتخب بوساطة الشعب، وبعضهم الآخر عن طريق البرلمان. ويعاب على الانتخاب عن طريق الشعب أنّ الرئيس المنتخب قد يستأثر بالسلطة مادام يتمتع بنيابيين شعبيين، وهو ما فعله شارل لويس نابليون الذي اختاره الشعب الفرنسي فاستبدّ بالسلطة وعين نفسه إمبراطوراً على فرنسا مدى الحياة. أما الانتخاب عن طريق البرلمان فيجلس رئيس الجمهورية بخاصة للسلطة التشريعية (البرلمان) ولحزب الأغلبية في البلاد ومن ثمّ تخضع السلطة التنفيذية لسيادة القانون.

ثالثاً: الديمقراطية التشاركية

وهي إشراك أكبر قدر ممكن من الفاعلين السياسيين المتمثلين في أفراد المجتمع المدني والجمعيات والخبراء والباحثين وغيرهم، إلى جانب السلطة المنتخبة قصد إيجاد حلول فعالة وواقعية لمختلف المشاكل السياسية، وذلك عن طريق المساهمة الشعبية في التشريع بتقديم عرائض وملتمسات التشريع والنشاط السياسي للجمعيات المدنية وهيئات الحكامة الجيدة وتفعيل دور المؤسسات الوسيطة بين المواطن وأجهزة الدولة.

عناصر الديمقراطية

تحديد عناصر النظام الديمقراطي خطوة لا غنى عنها لضبط ممارسات النظم السياسية وتلك العناصر هي:

- احترام حقوق الإنسان.
- وحيثياته الأساسية.
- والتعددية السياسية.
- وتداول السلطة وممارستها في إطار سيادة القانون.
- وإجراء انتخابات دورية ونزيهة بالاقتراع العام بالتصويت السري وسيلة للتعبير عن إرادة الشعب.
- وفصل السلطات.
- واستقلال القضاء.
- والشفافية.
- والمساءلة.

مضمون الديمقراطية السياسي والدستوري

المشاكل الفعلية والمباشرة والمستمرة للمواطنين في تحديد اختبارات وسياسة البلاد، وفي تطبيقها ضمان الحريات الفردية والجماعية العامة، وهي سياسة تسمح للمواطنين بمراقبة السلطة الحاكمة والتعبير عن رفضهم لسياستها عند الحاجة، وبغزلها إن استدعى الأمر ذلك، ويمتدّ ضمان الحريات إلى حرية الإعلام الذي يجب أن يعبر عن كافة الآراء والاتجاهات التعددية السياسية، فعن طريقها يصبح ممكناً تعدد الاختيارات والبدائل والحلول لمختلف المشاكل؛ العمل برأي الأغلبية الذي يجب أن تنصاع له الأقلية، غير أنّ ذلك لا يعني اضطهاد ومحو وجهة نظر الأقلية، بل لا بدّ من احترام رأيها بصفتها معارضة، وهي ضرورية للديمقراطية فهي تحقق التوازن وتسمح بمراقبة الأغلبية، وتطبق تطرفها إن أمكن ذلك، ويمكن القول إنّ كلّ أغلبية ليست لها معارضة دليل على قمع الآراء، وانعدام حرية التعبير. تعدد المؤسسات الممارسة للسلطة من أجل منع الاستبدال، لا يجب تركيز كامل السلطة السياسية بيد شخص واحد، أو هيئة واحدة، بل يجب توزيع السلطة على مؤسسات متعدّدة تراقب بعضها بعضاً، وتمنع استحواذ إحداها على السلطة. وفي هذا الإطار يلعب مبدأ الفصل بين السلطات دوراً أساسياً على المستوى الدستوري، لتحقيق هذه الغاية.

خصائص النظام الديمقراطي

- 1- ينتخب الشعب ممثليه عن طريق انتخابات عامة
- 2- تمارس الأغلبية المنتخبة الحكم، هذه الأغلبية الصادرة عن فئات الشعب المختلفة هي جماعة سياسية بالتعريف وليست عرقية أو إثنية أو دينية.
- 3- تصان حقوق المعارضة عبر مؤسسات وقوانين.
- 4- تصان الحريات العامة للمجتمع، منها حرية التعبير وحرية العقيدة وحرية الاجتماع وحرية الصحافة
- 5- وجود دولة القانون التي تحترم وتضمن حقوق المواطنين والمساواة بينهم.
- 6- الحد من اعتبارية سلطة الحاكم عن طريق مؤسسات ورقابة دائمة وآليات للدفاع عن المواطنين.
- 7- ضمان عدم الجمع بين السلطات الثلاث: التشريعية والتنفيذية والقضائية، وترسيخ مبدأ التكامل الوظيفي بينها وتمييز المسؤوليات وتوزيعها باستقلالية تامة.
- 8- ترسيخ مبدأ الدستورية، أي أن السلطات تستمد مشروعيتها من مرجعية قانونية عليا والمواطنين يحترمون الدستور ويرجعون إلى القضاء لحل الخلافات.

الأسس التي يقوم عليها النظام الديمقراطي

الأساس الأول هو مبدأ السيادة للشعب، وقد يبدو هذا المبدأ بديهياً باعتبار أن أحد التعريفات الذائعة للديمقراطية التي تنسب إلى إبراهيم لينكولن 'إنها هي حكومة الشعب التي يؤسسها الشعب وتعمل لصالح الشعب'.
والأساس الثاني أن تتكون الحكومات بناء على رضا المحكومين وموافقهم، وهذا الأساس هو في الواقع لب مسألة شرعية النظم السياسية. فالنظام السياسي الذي يتمتع بالشرعية، هو بكل بساطة النظام الذي ينال رضا غالبية المواطنين.
ولو انتقلنا إلى الأساس الثالث وهو تطبيق حكم الأغلبية وعن طريق الاجماع.
ونصل بعد ذلك إلى الأساس الرابع وهو ضرورة احترام حقوق الأقليات.
هناك أسس أخرى ترتكز عليها الديمقراطية، مثل ضمان حقوق الإنسان الأساسية، وتنظيم الانتخابات الحرة العادلة والمساواة أمام القانون.
كما ينبغي أن تؤمن المجموعة بالتداول السلمي للسلطة وبفصل السلطات الثلاثة، وتؤمن للأفراد والجماعات ممارسة حقوقهم السياسية من خلال المشاركة السياسية في صناعة القرار.

مميزات الديمقراطية الدستورية

أولاً: تطوّر التمثيل الشعبي

ساد العصر القديم نظام يسمّى بالديمقراطية المباشرة الذي يعني تسيير شؤون الدولة بوساطة الشعب مباشرة، دون إنابة غيره، وقد ساد هذا النظام في اليونان فقد كان يجتمع المواطنون الأحرار على شكل جمعيات كالجمعية الشعبية لاتخاذ القرارات الضرورية لتسيير شؤونهم، فضلاً عن تعيين القضاء ومراقبة مجلس الخمسمائة، وبعد انهيار هذا النظام ساد الحكم الفردي، باستثناء فترات معينة في روما والدولة الإسلامية، إلى أن جاءت الثورة الفكرية التي اعتمدت الديمقراطية أساساً للحكم الشعبي، وارتبط مفهومها بالانتخاب، حتى إن الكتاب المحدثين لا يطلقون تسمية النظام الديمقراطي إلا على تلك التي يتم فيها انتخاب الهيئات الحاكمة بوساطة الشعب؛ وقد استطاعت البرجوازية أن تفرض هذا المبدأ للقضاء على الطبقات الوراثية والارستقراطية والدينية، إلا أنها كانت متخوفة من الأخرى من الطبقات الشعبية، فحاولت وضع قيود على الانتخابات، حفاظاً على سلطتها ومصالحها، ولكنها أقرت أن الأفراد أحرار متساوون، وأنه لا يحق وفقاً لذلك أن يسيروا من طرف شخص واحد، دون الرضا عنه بالانتخاب عليه، وللتوفيق بين الحرية والمساواة من جهة، والقيود التي يجب فرضها على الانتخابات في حالات معينة، إذ كانت تظهر مصالح الطبقة الحاكمة، اجتهد الفقه وجاء بنظريات تتماشى والمبدئية، وهما نظريتان: الوكالة الإلزامية والوكالة العامة التي سبق الحديث عنها.

ثانياً: مضمون الانتخاب

لقد عرفت نظم الحكم القديمة والحديثة بخاصة الديمقراطية الليبرالية منها الانتخاب، إلا أن هذه الوسيلة اشتهرت في النظم الغربية نتيجة استحالة تطبيق الديمقراطية المباشرة بعد أن انتقدت من قبل الدولة اليونانية القديمة باعتبارها لا تحقق المساواة بين للمواطنين في تولي السلطة، فاعتمدوا القرعة في تولي الوظائف العامة، وكذلك الديمقراطية المباشرة في ممارسة السلطة، تكون بوساطة الجمعية الشعبية المكونة من المواطنين الأحرار. والانتخاب كما سبق أن رأينا كيف من قبل بعضهم على أنه حق، في حين أن بعضهم الآخر اعتبره وظيفة، وقد استند أيضاً الرأيان على الحجج التالية: الرأي القائل إن الانتخاب حق شخصي لكل مواطن، نتيجة تمتعه بحقوقه السياسية، إلى جانب

الحقوق المدنية وبالتالي امتلاكه لجزء من السيادة يمارسه عن طريق الانتخاب، مما يقرّر حق الاقتراع العام، وعدم حرمان أي مواطن يتمتع بالحقوق السياسية من ممارسته وكذلك له حرية استعماله أو الامتناع عن ممارسته. أمّا الرأي القائل إنّ الانتخاب وظيفة، فيرتكز على وحدة السيادة غير القابلة للتجزئة مما يحرم المواطن من التمتع بحق الانتخاب، فالمواطنون يمارسون وظيفة كلّفوا بها من طرف الأمة، والتي لها الحق في تحديد من يمارس تلك الوظيفة، سواء نتيجة انتماءاتهم الوظيفية أو المالية، وكذلك إجبارهم على ممارستها، والحقيقة أنّ الرأيين تنقصهما الدقّة، فاعتبار الانتخاب حقاً شخصياً يحول دون تقييده مع أنّ المشرّع يستطيع تقييده وتنظيمه، أمّا اعتباره وظيفة فإنّ ذلك لا يمنع المشرّع أيضاً من توسيعه على أكبر عدد من المواطنين، باسم المصلحة العامة، وإن كان بعضهم يتساءل أيضاً عن مدى شرعية تنظيم المشرّع لوظيفة هي التي كانت سبباً في نشأته أو ظهوره. وقد ظهر نتيجة لذلك موقف جديد كيف الانتخاب على أنّها سلطة قانونية يقرّها المشرّع للمواطنين للمشاركة في اختيار السلطات العامة في الدولة، السلطة القانونية مقررة من أجل الجماعة وليس من أجل الفرد، وللمشرّع سلطة تعديل مضمونها وطرق استعمالها.

كما أن للديمقراطية قوة هائلة في تحريك المجتمعات الإنسانية. فهي أرضية خصبة لكي يعي الناس مكانتهم وحقوقهم وواجباتهم وتحقيق مصيرهم:

تجعل من الحرية عاملاً مشتركاً لكافة المواطنين.

تقوي قناعة المواطنين لتفعيلها والدفاع عنها وإلزام الحكام بها.

ترفع الخوف عن قلوب الناس بسبب وعيمهم بحقوقهم ومراقبتهم للحكام.

ترسخ كرامة الناس وتنمي استقلاليتهم ونضوج تفكيرهم وسلوكهم الاجتماعي.

توجد توازناً بين الحكومة والمعارضة.

تفسح مجالاً واسعاً للجميع للنقاش الحر والاتجاه إلى العقل لإقناع الآخر.

تفتح آفاقاً جديدة للإبداع في كثير من المجالات لإيجاد حلول أكثر ملاءمة.

تدير الصراع السياسي والاجتماعي بشكل سلمي.

تعطي الناس فرصاً أكبر للتأثير على مجريات الأحداث وليساهموا بالحياة العامة عن طريق العمل السياسي والمدني وعن طريق وسائل

النشر والاتصالات الحديثة المتاحة في المجتمع.

توجد آلية واضحة لتطبيق مفهوم السلطة وممارستها في كافة مستويات العلاقات الإنسانية.

تجعل من الشعب في نفس الوقت حاكماً ومحكوماً وتضمن التوليف بين السيادة والمواطنة.